

السكوت علامة الرضى

تقرير لـ "بتسيلم" عن اعتداءات المستوطنين
على الفلسطينيين في الأراضي المحتلة^١

خلال الانتفاضة الحالية ازدادت أعمال العنف التي يقوم بها المستوطنون ضد السكان الفلسطينيين في المناطق المحتلة. وقد أعلن البعض من قادة المستوطنين، منذ بداية الانتفاضة، أن مستوطنين سيأخذون زمام المبادرة وأنهم سيتصرفون بطريقتهم الخاصة وسيستعملون القوة إذا لم ترق لهم طريقة معالجة الأمور من قبل قوات الجيش الإسرائيلي. وفعلاً حصل الكثير من هذه الأمور، في الشهور الأخيرة أطلق مستوطنون النار على فلسطينيين ورجموا سيارات فلسطينية بالحجارة وألقوا بالمتلكات وقطعوا الأشجار وأحرقوا مسجداً واعتدوا على طواقم طبية وصحفية ومنعوا وصول المزارعين إلى أراضيهم وأغلقوا الطرق أمام سيارات الفلسطينيين.

منذ بداية الانتفاضة الحالية ازداد عدد حالات اعتداء الفلسطينيين على المستوطنين وقد أطلق الفلسطينيون النار على سيارات ومساكن للمستوطنين. رغم أن إقامة المستوطنات عمل غير قانوني ومخالف للقانون الدولي، لكن ذلك لا يبرر المساس بالمستوطنين كأفراد وأن المساس المتعمد بالسكان المدنيين يعتبر انتهاكاً صارخاً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي. رغم هذا فإن الإعتداءات على المستوطنين لا تبرر اعتداءاتهم على الفلسطينيين، ما عدا حالات الدفاع عن النفس التي لا تقبل التأويل.

^١ صدر عن "بتسيلم"، مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠١. وقد حصلنا عليه من موقع "بتسيلم" في الإنترنت:
<http://www.btselem.org/Files/site/Arabic/Tacit-Consent/Summary.asp>

إنّ عنف المستوطنين ضد الفلسطينيين ليس بالشيء الجديد، هذا العنف يمارس دائماً. فمنذ الانتفاضة الأولى، بل وقبلها قتل ١١٩ فلسطينياً (من ضمنهم ٢٢ طفلاً) بأيدي المستوطنين ومواطنين إسرائيليين. وفي ظل هذه الأعمال تقف سياسة التساهل وقصر ذات اليد المستمرة وعدم فرض سيادة القانون من قبل السلطات الإسرائيلية على المستوطنين.

بحكم كون إسرائيل القوة المحتلة فهي ملزمة وملقى على عاتقها الدفاع عن سلامة وأمن السكان الفلسطينيين الذين يرضون تحت سلطتها. إن سياسة فرض سيادة القانون على المستوطنين تعرضت لانتقادات عديدة ولاذعة من قبل أطراف مختلفة منها المستشار القانوني للحكومة ومحكمة العدل العليا ولجنة شمعار التي أقيمت عام ١٩٩٤ للتحقيق بأحداث مجزرة الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل. هذه اللجنة وجهت انتقادات حادة ضد سياسة عدم فرض سيادة القانون عندما تكون الضحية فلسطينية، وأقرت اللجنة بأنه لم تتخذ الخطوات اللازمة لتغيير هذا الوضع ورغم الإنذارات التي أعلنت مراراً وتكراراً وأشارت إلى هذا الوضع.

لقد أصدر مركز بتسيلم تقريراً قبل إقامة هذه اللجنة بفترة وجيزة وجاء فيه أن السلطات الموكلة بالمحافظة على سيادة القانون في إسرائيل كالجيش والشرطة والنيابة العامة وسلطات القضاء تنفذ سياسة غير معلنة، تتسم بالتساهل والتسامح وعدم تنفيذ واتخاذ الحق لمجرأه حيال مواطنين إسرائيليين إذا ما اعتدوا على الفلسطينيين. هذا الوضع ما زال قائماً في هذه الأيام أيضاً، ن يتضح من الشهادات الكثيرة التي جمعها مركز بتسيلم أن الجنود الإسرائيليين الذين يتواجدون ويشهدون الاعتداءات على السكان الفلسطينيين من قبل المستوطنين لا يتدخلون ولا يفعلون شيئاً لمنعها. فكثيراً ما يقوم المستوطنون بإغلاق الطرقات أمام المركبات الفلسطينية

وذلك في وضح النهار وكثيراً ما يعلنون عن ذلك مسبقاً بوسائل الإعلام ومع ذلك لم تتخذ السلطات الإسرائيلية الإجراءات اللازمة لإيقاف هذه الأعمال.

في عدة مناطق في الضفة الغربية أسس المستوطنون دوريات مسلحة ومستقلة، المشاركون فيها يعملون على عاتقهم ولا يخضعون لإطار رسمي ولا ينصاعون لأوامر الجيش والشرطة الإسرائيلية. لقد أوضحت السلطات العسكرية عدم رضاها عن وجود هذه الدوريات، لكن هذه السلطات على ما يبدو لم تعمل على إيقافها. الشرطة مستمرة كعادتها ولا تقوم بالتحقيق عندما يقع عدوان من المستوطنين على الفلسطينيين إذا ما لم تقدم شكوى. فمثلاً في حالتين منفردتين خلال الانتفاضة الحالية قُتل خلالهما فلسطينيين جراء إطلاق النار عليهما من قبل مستوطنين مسلحين ونشرت هذه الأحداث بوسائل الإعلام، إلا إن الشرطة لم تحقق إطلاقاً بوفاة هذين الشخصين. هذه السياسة منافية للواجبات القانونية للشرطة وهي الشروع بالتحقيق دائماً بكل حادث وقع وعلمت به الشرطة.

تتجاهل الشرطة الظروف الصعبة للفلسطينيين وعدم تمكنهم من رفع الشكاوى . مثلاً لخضوعهم لأوامر منع التجول.

في الحالات التي يتم التحقيق فيها قليلاً ما يعاقب الجناة. ففي الفترة الواقعة بين ١٩٩٤.٢٠٠٠ تابع مركز بتسيلم طريقة معالجة السلطات لعشرات الحالات التي جمع شهادات من ضحاياها حول أعمال العنف التي قام بها المستوطنون ضد الفلسطينيين، فتبين أ، ثلثي هذه الملفات أغلقت غالبيتها بسبب عدم وجود "أدلة كافية" أو بحجة أن "الجاني غير معروف".

عندما يكون المتهم فلسطينياً قتل إسرائيلياً يتضح أن القضاء أوقع أقصى العقوبات بالمتهم الفلسطيني، وفي بعض الحالات يلحق العقاب أفراد عائلته جميعاً. بينما احتمالات إسرائيلي متهم بقتل فلسطيني أن ينجو من العقاب أو أن يتخذ ضده

عقاب بسيط هو احتمال كبير جداً. في حالات عديدة قُتل فلسطينيون بأيدي مستوطنين ولم يجر تحقيق حول هذه الحالات، وفي نصف الحالات الأخرى أغلقت الشرطة أو النيابة العامة ملفات التحقيق. أما في حالات قتل الفلسطينيين لمواطنين إسرائيليين أغلقت الشرطة أقل من ١٠٪ من الملفات. وتبين أيضاً أن الإسرائيليين الذين أدينوا بقتل فلسطينيين تم على الإغلب تخفيف عقوباتهم بينما لم يحصل تخفيف العقوبات للفلسطينيين الذين أدينوا بقتل إسرائيليين.

إن حقيقة فشل تطبيق سيادة القانون على المستوطنين على مدار سنوات طويلة رغم التحذيرات الدائمة، ومن جهات رسمية أيضاً، تشير لوجود سياسة كهذه وليس نتيجة صدفة متكررة. السلطات الإسرائيلية لا تشجع بشكل مباشر العنف ضد المواطنين الفلسطينيين لكن سياسة غض النظر عن هذا الموضوع تؤدي إلى هذه النتيجة. هذه السياسة تمس المبدأ الأساسي ألا وهو المساواة أمام القانون وكذلك تمس أسس سيادة القانون في إسرائيل.

في التقرير الذي قدمته إسرائيل للجنة ميتمثل التزمّت إسرائيل أن تقوم بالتحقيق بكل قضية أو دعوى حول اعتداء مستوطنين على فلسطينيين. الآن يمكن الإقرار أن إسرائيل لم تف بالتزاماتها بهذا الشأن.

إن مؤسسة بتسيلم تهيب بالسلطات الإسرائيلية أن تمنع اعتداءات المستوطنين والمواطنين الإسرائيليين والإضرار بحياة وأجساد وأماكن المواطنين الفلسطينيين:

● دولة إسرائيل لكونها القوة المحتلة مسؤولة عن سلامة وأمن السكان الفلسطينيين والدفاع عنهم تماماً كما تدافع عن المواطنين الإسرائيليين. يتوجب على الحكومة الإسرائيلية أن تصدر تعليماتها لجميع سلطات سيادة القانون أن تعمل بحزم لمنع الاعتداءات التي يقوم بها المستوطنون ضد الفلسطينيين ورصد الطاقات والموارد اللازمة لهذا الغرض.

- يجب التأكيد على التعليمات للجنود الإسرائيليين بأن واجبهم التدخل دائماً لمنع أي عمل عدواني من قبل مستوطنين ضد فلسطينيين واتخاذ الإجراءات ضد أي جندي يمتنع عن هذا الواجب.
- على شرطة إسرائيل أن تحقق في كل حادث علمت بوقوعه وألا تستغل عدم تقديم شكوى من قبل الضحية كذريعة لعدم التحقيق. وعلى الشرطة أن تفعل المزيد من الجهود لتقلل من عدد الملفات التي تغلق بحجة عدم وجود أدلة أو بحجة أن "الجاني غير معروف". ■

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: majallat@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
<http://www.palestine-studies.org/ar/mdf>